الأمم المتحدة

A/C.5/60/SR.47

الجمعية العامة

الدورة الستون

Distr.: General
27 June 2006
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة السابعة والأربعين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الإثنين، ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد آشي ..... (أنتيغوا وبربودا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد ساها

المحتويات

البند ١٢٤ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (تابع)

البند ٤٦ من جدول الأعمال: التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما (تابع)

البند ١١٨ من جدول الأعمال: إصلاح الأمم المتحدة: تدابير ومقترحات (تابع)

البند ١٢٠ من جدول الأعمال: متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية (تابع)

البند ١٢٢ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

البند ١٢٤ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في **غضون أسبوع واحد من تاريخ نشر المحضر** إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.

06-32196 (A)

البند ١٢٨ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (تابع)

البند ١٢٩ من جدول الأعمال: إدارة الموارد البشرية (تابع)

البند ١٣٦ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٣٥

البند ١٢٤ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (تابع)

مشروع القرار *A/C.5/60/L.38*

١ - **الرئيس:** وجه انتباه اللجنة إلى مشروع القرار A/C.5/60/L.38، المعنون ''الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية''.

٢ - **السيد ساش** (المراقب المالي): قال إن الأمانة العامة تود قبل اعتماد مشروع القرار أن تسجل بعض الإيضاحات، على النحو المطلوب خلال المشاورات غير الرسمية للجنة. فوفقا للفقرتين ٢ و ٣ من مشروع القرار ستقرر على الدول الأعضاء عقب اعتماد المشروع أنصبة قدرها ٢٣,٥ مليون دولار.

٣ - واستطرد قائلا إن سلطة الدخول في التزامات بمبلغ ٧٧ مليون دولار المشار إليها في الفقرة ٤ ستمكن مشروع الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية من المضي في أنشطة الشراء وإبرام عقود دون أن يخل ذلك بالقرار الذي سيتخذ في أيار/مايو ٢٠٠٦ بشأن الاستراتيجية ٣ أو الاستراتيجية ٤. ولن تعوق الموافقة على سلطة الالتزام المسار الحاسم للمشروع.

٤ - وأردف قائلا إن من المتوقع أن تتم أغلب النفقات في الربع الأخير من عام ٢٠٠٦. وإذا لم تعتمد الالتزامات المأذون بها وتقرر أنصبتها حتى ذلك الحين فسيتم الصرف من موارد نقدية متاحة أخرى من الاحتياطيات الموجودة لتلبية الاحتياجات من المدفوعات.

٥ - **السيد بولتون** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفد بلده يعرب عن تقديره للجهود التي بذلها المدير التنفيذي للخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية ولمكتب الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية لإيجاد السبل لإدارة وتنفيذ المشروع بفعالية من حيث التكلفة قدر الإمكان. وأضاف أن الولايات المتحدة، بصفتها البلد المضيف، ترغب في كفالة تهيئة بيئة آمنة ومأمونة للوفود وللموظفين العاملين بمقر الأمم المتحدة. وهذا هو السبب في تأييدها لمشروع الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية.

٦ - واسترسل قائلا إن الولايات المتحدة على استعداد للموافقة على تخصيص مبلغ قدره ٢٣,٥ مليون دولار حتى يتمكن المكتب من مواصلة أعماله التصميمية إلى أن تتخذ الجمعية العامة قرارا بشأن استراتيجية الخطة، ومن الأفضل أن يتم ذلك خلال الجزء الثاني الدورة المستأنفة. وأضاف أنه من المهم للغاية التوصل إلى هذا الاتفاق قبل اعتماد الأموال للمشروع. وبالتالي فإن على الولايات المتحدة أن تحل نفسها من توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

٧ - واستطرد قائلا إن وفد بلده سيواصل العمل مع المدير التنفيذي ومع المكتب للتوصل إلى قرارات حاسمة بشأن الخطة حتى يظل مقر الأمم المتحدة مكانا آمنا للعمل فيه. وفي هذا الصدد، تأمل الولايات المتحدة أن تؤيد الوفود الأخرى الجهود التي تبذلها إدارة إطفاء مدينة نيويورك للحصول على مخططات الطوابق لمبنى الأمانة العامة. إذ أن الأمانة العامة قد رفضت بشكل لا يمكن تعليله تسليم هذه المخططات مما يعرض للخطر حياة الموظفين والوفود والزوار.

٨ - واعتمد مشروع القرار A/C.5/60/L.38.

٩ - **السيد كومالو** (جنوب أفريقيا): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إنه يرحب باعتماد مشروع القرار لأنه يسلم بأهمية المضي قدما في تنفيذ الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية على وجه الاستعجال. وقال إن المجموعة تؤيد التخصيص الفوري لمبلغ ١٠٠,٥ مليون دولار لمرحلة تصميم المشروع والمرحلة السابقة للتشييد من أجل جعل

مجمع المقر مطابقا لمعايير السلامة والأمن السليمة والمحافظة عليه كرمز جدير بالأمم المتحدة، المنظمة العالمية الجليلة المتعددة الأطراف.

١٠ - وتابع قائلا إن مما يؤسف له رغم ذلك أن تنفيذ الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية قد تأخر مرارا بسبب انهيار كثير من الافتراضات التي قامت عليها أصلا، فعلى سبيل المثال، رفض المجلس التشريعي لولاية نيويورك الإذن باستخدام الأرض أو إصدار سندات معفاة من الضرائب لتشييد مبنى الـ DC5. وعلاوة على ذلك، لم يف البلد المضيف بالالتزام غير الرسمي الذي قطعه على نفسه تجاه اللجنة، قبل اتخاذ قرار الجمعية العامة ٢٩٢/٥٧، بتقديم قرض بدون فوائد لتمويل الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية، كما أنه لم يجدد حتى عرضه المخيب للآمال بتقديم قرض تترتب عليه فوائد. وفي الوقت ذاته، تواصل تكاليف الإيجار والبناء الارتفاع في مدينة نيويورك. وقد أدت التأخيرات في تنفيذ الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية إلى زيادة التكاليف زيادة حادة في وقت تواجه فيه المنظمة تزايد الطلب على بعثاتها الإنسانية وبعثاتها لحفظ السلام.

١١ - ومضى قائلا إن المجموعة تشعر ببالغ الأسى لأن البلد المضيف لم يتمكن من الانضمام إلى توافق الآراء بشأن الموافقة على التخصيص الكامل للمبالغ التي طلبها الأمين العام وأخر اتخاذ القرار عدة أسابيع. وأن التخصيص التعسفي لمبلغ ٢٣,٥ مليون دولار الذي اقترحه أحد لوفود ما كان يكفي لتمكين الأمم المتحدة من المضي قدما وفقا للجدول الزمني للوفاء بالتزامات الإيجار الحرجة والالتزامات اللازمة للأعمال السابقة على البناء. كما لاحظت المجموعة بقلق بالغ التقدير الذي قدمه المدير التنفيذي لمشروع الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية والذي مفاده أن تكلفة الخطة قد ارتفعت بما مقداره ٠٠٠ ٢٢٥ دولار في كل يوم عطِّل فيه اتخاذ القرار.

١٢ - وأردف قائلا أن البلد المضيف ينبغي أن يضطلع بمسؤولياته تجاه الأمم المتحدة وأن يلتزم بتنفيذ الخطة في حينها. وقال إن المجموعة تود أيضا الإشارة إلى الفقرة ٣٠ من قرار الجمعية العامة ٢٩٢/٥٧ التي تطلب من الأمين العام أن يأخذ في الاعتبار تماما، في تنفيذ الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية، أحكام قراري الجمعية العامة ١٤/٥٤ و ٢٤٧/٥٥ بشأن إصلاح المشتريات.

١٣ - ومضى قائلا إن المجموعة قد أعربت عن القلق خلال المشاورات التي أفضت إلى اتخاذ القرار إزاء الصياغة الضيقة النطاق لطلب تقديم عطاءات بشأن منح عقد استخدام شركة لإدارة أعمال البناء المتعلقة بالخطة. وقال إن المجموعة ترى أن طلب تقديم العطاءات ربما يحابي الخبراء من البلدان المتقدمة النمو وأن لديها أيضا شكوكا في الطريقة التي أعلن بها عنه. ولذلك فإن المجموعة تطلب من الأمين العام أن يكفل تنفيذ الخطة بطريقة يراعى فيها الطابع المتعدد الجنسيات للمنظمة.

١٤ - واسترسل قائلا إنه عقب اتخاذ القرار سيتمكن الفريق المعني بالخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية من البدء في الأعمال الحاسمة المتعلقة بالتصميم والأعمال السابقة للبناء. بيد أن الدول الأعضاء سيطلب منها قريبا أن تتخذ قرارات فيما يتعلق بخيارات النطاق وآليات التمويل لمرحلة تشييد المشروع. وأضاف أن المجموعة ملتزمة بإعادة النظر في الجوانب المتعلقة بالنطاق والتمويل خلال الجزء الثاني من الدورة المستأنفة. ولذلك فإنها تتطلع إلى تلقي مقترح أشمل بشأن تحليل الأعمال فيما يتعلق بإمكانية تشييد مبنى دائم جديد على المرج الشمالي، مما سيساعد الدول الأعضاء على اتخاذ قرار بشأن خيارات النطاق.

١٥ - **السيد ساردنبرغ** (البرازيل): قال إن وفد بلده يود أن يشكر المدير التنفيذي لمشروع الخطة الرئيسية للأصول

الرأسمالية لقيامه بزيارة المهندس المعماري البرازيل أوسكار نيمير في ريو دي جانيرو. وأضاف أن السيد نيمير هو الوحيد الذي لا يزال حيا من جميع المهندسين المعماريين الذين اشتركوا في تصميم وبناء مقر مجمع الأمم المتحدة. ويعلن الوفد البرازيلي عن تقديره لما أبدي من تبجيل على هذا النحو للسيد نيمير، ويود أن يسمع سردا لانطباعات الأخير في الوقت المناسب.

البند ٤٦ من جدول الأعمال: التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما (تابع)

البند ١١٨ من جدول الأعمال: إصلاح الأمم المتحدة: تدابير ومقترحات (تابع)

البند ١٢٠ من جدول الأعمال: متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية (تابع)

البند ١٢٢ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

البند ١٢٤ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (تابع)

البند ١٢٨ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (تابع)

البند ١٢٩ من جدول الأعمال: إدارة الموارد البشرية (تابع)

البند ١٣٦ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

مشروع القرار *A/C.5/60/L.37/Rev.1*

١٦ - **الرئيس:** وجه انتباه اللجنة إلى مشروع القرار A/C.5/60/L.37/Rev.1، المعنون ''الاستثمار في الأمم المتحدة: من أجل منظمة أقوى على الصعيد العالمي''.

١٧ - **السيد كومالو** (جنوب أفريقيا): عرض مشروع القرار باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إن المجموعة قد عملت بلا كلل مع الوفود الأخرى لإعداد مشروع متوازن يعكس شواغل مختلف الدول. وهناك اتفاق عام بين الدول الأعضاء بشأن جميع المقترحات التي طرحها الأمين العام تقريبا. وقد شمل المشروع الأول للقرار الذي يرد في الوثيقة A/C.5/60/L.37، جميع الاتفاقات التي توصلت إليها الدول الأعضاء بتوافق الآراء بحلول الموعد النهائي ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ المحدد للمفاوضات. ويشمل المشروع الحالي مساهمات أخرى تم التوصل بشأنها إلى توافق في الآراء في ٢٠ و ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٦.

١٨ - واستطرد قائلا أنه ينبغي ألا يكون هناك شك في أن المجموعة تؤيد بقوة الجهود الجارية من أجل إصلاح المنظمة. وهي ملتزمة بجعل الأمم المتحدة أكثر كفاءة وفعالية ومساءلة أمام الدول الأعضاء، على النحو المتوخى في ميثاق الأمم المتحدة. فالإصلاح برنامج جماعي ينبغي أن يخدم مصالح جميع الدول الأعضاء. وأي محاولة لمنع الدول الأعضاء من المساهمة بالأفكار في تعزيز وإدارة المنظمة تتنافى مع الميثاق نصا وروحا.

١٩ - واسترسل قائلا إن مشروع القرار المعروض على اللجنة قد احتسب مقدما التقارير الثلاثة التي سيقدمها الأمين العام إلى الجمعية في أيار/مايو وحزيران/يونيه وأيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. وأضاف قائلا إن المجموعة يسرها توصل جميع الدول الأعضاء إلى توافق في الآراء على أن التقارير الثلاثة ستكون مفيدة للغاية في مساعدتها على البت في المسائل الهامة المطروحة في تقرير الأمين العام المعنون ''الاستثمار في

الأمم المتحدة: من أجل منظمة أقوى على الصعيد العالمي'' (A/60/692 و Corr.1). وقال إن جميع الدول الأعضاء أيدت إصدار التقارير الثلاثة ومواعيد إصدارها لأن هناك توافقا كبيرا في الآراء حول ضرورة توفير مزيد من المعلومات من أجل اتخاذ القرارات الحاسمة ذات الصلة.

٢٠ - وأردف قائلا إن مما له أهمية خاصة تذكر أن التقارير الثلاثة ستتناول بالتفصيل مقترحات الأمين العام بشأن توظيف موظفين مؤهلين تأهيلا عاليا يمثلون الطابع الدولي للمنظمة، والاحتفاظ بهم، وتحسين ظروف خدمة الموظفين، وتقوية القيادة في الأمانة العامة، وزيادة التدريب، وتحسين نظم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والنهوض بإجراءات الشراء وتحسين تقييم الأداء وتقديم التقارير من قبل الأمانة العامة.

٢١ - وتابع قائلا إن سجل المجموعة يشهد بتأييدها القوي لتعزيز الرقابة والمساءلة في المنظمة. فقد أيدت من قبل إنشاء مكتب للأخلاقيات، ووضع سياسة لحماية المبلغين عن المخالفات، واتخاذ تدابير لزيادة قدرة مكتب خدمات الرقابة الداخلية على المراجعة والتحقيقات. وبالنظر إلى أهمية المساءلة، يسر المجموعة أن دولا أعضاء أخرى تمكنت من الانضمام إلى توافق الآراء بشأن ضرورة إدراج عبارات تؤكد على أهمية المساءلة عن تنفيذ الولايات التشريعية واستخدام الموارد بفعالية وكفاءة. وتتطلع المجموعة إلى رد الأمين العام على طلب وضع تعريف أكثر تحديدا للمساءلة، بما في ذلك بيان آلياتها، فضلا عن اقتراحاته بشأن بارامترات وأدوات الإنفاذ الصارم للمساءلة على جميع مستويات الأمانة العامة.

٢٢ - ومضى قائلا أنه قد بات واضحا خلال المفاوضات بشأن مشروع القرار أن هناك تباعدا واسعا في الآراء بشأن مسائل معينة تتصل بدور الدول الأعضاء وصلاحياتها في الجمعية العامة، وهي مسائل مبينة بوضوح في الميثاق. غير أن تلك المسائل لا علاقة لها بإصلاح الأمانة العامة. وقد بات جليا أن هناك محاولات متعمدة تبذل لتوسيع نطاق تفسير الفقرتين ١٦٢ و ١٦٣ من الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي (قرار الجمعية ١/٦٠) بإدخال مسائل لا تمت بصلة للموضوع كانت قد رفضت خلال المفاوضات التي جرت بشأن ذلك النص.

٢٣ - واستطرد قائلا إن مجموعة الـ ٧٧ والصين لا تفهم ولا توافق على كون قدرة الأمين العام على الاضطلاع بمهامه تتنافى مع ممارسة جميع الدول الأعضاء لحقها في أن يكون لها رأي في إدارة الأمم المتحدة، بما في ذلك ميزانيتها. والإيعاز بأنه يمكن لمجموعات صغيرة، وإن كانت ممثِّلة، من الدول الأعضاء أن تحل محل الدور الذي تقوم به جميع الدول الأعضاء في الاضطلاع بالمسؤوليات الرقابية للأمم المتحدة، معناه حرمان جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة من القيام بدورها الشرعي، ويعتبر محاولة لتقويض المساواة بين الدول الأعضاء التي نص عليها الميثاق.

٢٤ - واسترسل قائلا إن المجموعة شددت في مشروع القرار على أن المقترحين ٢٠ و ٢١ الواردين في تقرير الأمين العام لا صلة لهما بطلبات الجمعية العامة المبينة في القرار ١/٦٠ أو في أي ولاية تشريعية أخرى اعتمدتها الجمعية. فحق كل دولة عضو في أن يكون لها رأي على قدم المساواة في عملية صنع القرار بالمنظمة يجب احترامه، وليس مرهونا بحجم اشتراكها في ميزانية المنظمة. وأضاف أن الجمعية إذا ما امتنعت عن الإعراب عن موقفها بشأن مقترحات الإدارة أو حتى تأخرت في ذلك فذلك معناه التملص من مسؤوليتها بموجب الميثاق.

٢٥ - وأردف قائلا إن الأجزاء السادس والسابع والثامن من مشروع القرار تنص على ضرورة التوصل إلى أوسع

توافق ممكن في الآراء على ضوء وجهات النظر المختلفة التي تعرب عنها الدول الأعضاء بشأن الإدارة وبشأن عمليات اتخاذ القرار بالجمعية. وقال إن أغلب الفقرات الواردة في هذه الأجزاء تستند إلى صيغة متفق عليها وإلى اتفاقات تم التوصل إليها بتوافق الآراء، وبعضها تم التوصل إليه مؤخرا في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، وكذلك خلال مفاوضات اللجنة في آذار/مارس ونيسان/أبريل ٢٠٠٦.

٢٦ - واسترسل قائلا إن مشروع القرار يعكس جميع الاتفاقات التي توصلت إليها الدول الأعضاء خلال المفاوضات، بما في ذلك الاتفاق على العناصر الواجب أن تتضمنها التقارير الثلاثة التي ستقدم في أيار/مايو وحزيران/يونيه وأيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. وفيما يتعلق بالمجالات الأكثر إثارة للجدل، فمشروع القرار يمثل طريقا وسطا للتوصل إلى أوسع توافق ممكن في الآراء. وذلك سيمكن الدول الأعضاء من أن تتصرف بحسم فيما يتعلق بالموارد الإضافية التي قد يحتاجها الأمين العام بغية تنفيذ المقترحات.

٢٧ - **الرئيس:** قال إن وفد جنوب أفريقيا قد طلب، باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، التوصل إلى توافق في الآراء بشأن مشروع القرار في جلسة اللجنة الحالية.

٢٨ - **السيد فانزيلتر** (النمسا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي، فقال إن الاتحاد الأوروبي أيضا يود التوصل إلى توافق في الآراء ولكنه هو وغيره من الجهات الفاعلة الرئيسية في اللجنة لا يمكنه الانضمام إلى توافق الآراء بشأن النص. إذ أن الأمر يتطلب مزيدا من الوقت للتفكير، وبالتالي فقد طلب تعليق الجلسة.

٢٩ - **السيدة بانكس** (نيوزيلندا): تكلمت أيضا باسم أستراليا وكندا، فقالت إنها تؤيد طلب الاتحاد الأوروبي تعليق الجلسة، فنيوزيلندا وكندا واستراليا تأمل أيضا في إمكان التوصل إلى توافق في الآراء ولكنها لا تعتقد أن مثل هذا التوافق قد تحقق بعد.

٣٠ - **السيد كومالو** (جنوب أفريقيا): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين فقال إنه سيكون ممتنا إذا أمكن للاتحاد الأوروبي أن يوضح طلبه إتاحة مزيد من الوقت. فمن المفهوم لمجموعة الـ ٧٧ والصين أن المسائل التي تناولها مشروع القرار قد تمت مناقشتها بعناية.

٣١ - وأضاف قائلا إن المجموعة تود أيضا أن تعرف ما إذا كان طلب الاتحاد الأوروبي يستند إلى المواد ١١٦ و ١١٧ و ١١٨ من النظام الداخلي للجمعية العامة. وإذا كان الأمر كذلك، فسيكون بمثابة اقتراح بعدم اتخاذ إجراء، وستعترض مجموعة الـ ٧٧ والصين على ذلك. بيد أن المجموعة ليست على استعداد لأن تعترض بدون معرفة الطبيعة الحقيقية لطلب الاتحاد الأوروبي.

٣٢ - **السيد أوزاوا** (اليابان): قال إنه على الرغم من أن الوفود قد عملت بلا كلل لاتخاذ قرار بتوافق الآراء، فما زالت هناك اختلافات في الرأي لا تقتصر على المقترحين ٢٠ و ٢١. ولذلك فإن اليابان تطلب من مقدمي مشروع القرار عدم السعي لاتخاذ إجراء في الوقت الحالي. فنظرا لأنه لم يحقق توافقا واسعا في الآراء وأن فرض اتخاذ إجراء بشأنه يمكن أن يفضي إلى عواقب غير معلومة. وأضاف أن وفد بلده لا يطلب من مقدمي مشروع القرار سحب المشروع ولا يطلب تقديم اقتراح بعدم اتخاذ إجراء. فاليابان يساورها القلق من احتمال أن يترتب على اتخاذ إجراء عواقب إحداث انقسام، وكل ما ترغبه هو إنقاذ ممارسة اللجنة التقليدية المتمثلة في اتخاذ إجراء على أساس توافق آراء واسع النطاق.

٣٣ - وتابع قائلا إنه إذا ما وافق مقدمو مشروع القرار على هذا النهج وعلقوا النظر في المشروع، فإن وفد بلده سيطلب من الرئيس أن يقدم تقريرا إلى رئيس الجمعية العامة

عن حالة المناقشات المتعلقة بهذه المسألة، بما في ذلك حالة مشروع القرار. ويفترض أن المسألة سيجري بحثها عندئذ خلال الجزء الثاني من الدورة المستأنفة للجمعية العامة.

٣٤ - **السيد بولتون** (الولايات المتحدة الأمريكية) قال إنه يفهم أن طلب الاتحاد الأوروبي تعليق الجلسة لا يعني اقتراحا بموجب المادة ١١٨ وهو أمر غير قابل للمناقشة. ولكن ما دام الاقتراح يجري مناقشته حاليا فإنه لا يمكن أن يكون اقتراحا بتعليق الجلسة. وأضاف أن الولايات المتحدة أيضا ترى أنه ليس هناك توافق في الآراء بشأن مشروع القرار.

٣٥ - واسترسل قائلا إنه وفقا للأساس الذي أحيل عليه تقرير الأمين العام إلى اللجنة أصلا، فإنه وفقا لما يفهمه رئيس الجمعية العامة أنه إذا ما اتخذت اللجنة إجراء بحلول ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، فسيجري النظر في هذا الإجراء في الوقت المناسب من جانب الجمعية بكاملها، ولكنها إذا لم تتخذ إجراء في ذلك الموعد، فستعود المسألة برمتها إلى الجلسات العامة للجمعية نظرا لأن بعض جوانب النص المعروض على اللجنة لا تدخل، بالمفهوم الضيق، ضمن اختصاصها.

٣٦ - ولذلك فإنه يبدو أن المرحلة التي ينبغي فيها إعادة المسألة إلى الجلسات العامة، وفقا لشروط الإحالة الأصلية، قد مضت بالفعل، وإذا ما اتبعت مجموعة الـ ٧٧ والصين الاقتراح المقدم من وفد اليابان، فإنه يمكن للجنة بحق أن تعلن أنها اضطلعت بواجبها حيال المسألة، وستطرح المسألة مرة أخرى على النحو السليم على الجلسات العامة للجمعية.

٣٧ - **السيد كومالو** (جنوب أفريقيا): رد باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين على التعليقات المبداه بشأن مشروع القرار، فقال إن المجموعة ترفض أي دعوة ضمنية لاقتراح عدم اتخاذ إجراء عملا بالمادة ١١٦ أو ١١٧ أو ١١٨ من النظام الداخلي للجمعية. وقال إن المجموعة تعتبر مشروع القرار ذا أهمية كبيرة وترغب في أن تتخذ اللجنة إجراء بشأنه.

٣٨ - **السيد فانزيلتر** (النمسا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي فقال إن التماس الاتحاد الأوروبي تعليق المناقشة بشأن المسألة محل النظر كان الهدف منه الحفاظ على مبدأ اللجنة الخامسة المتمثل في اتخاذ القرارات بتوافق الآراء بدلا من الاحتكام إلى النظام الداخلي لطلب عدم اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار . وقال إنه يأمل في أن يدرك جميع أعضاء اللجنة أن المجموعات الرئيسية للدول، ولا سيما الدول المساهمة الرئيسية في المنظمة، ترى أنه ليس هناك توافق في الآراء بشأن مشروع القرار وأنه لا بد من إيجاد سبيل للمضي قدما. وأضاف أن الاتحاد الأوروبي يقترح عدم اتخاذ إجراء فوري بشأن مشروع القرار وإتاحة مزيد من الوقت للدول الأعضاء وللرئيس للتوصل إلى نتيجة يمكن أن يوافق عليها الجميع.

٣٩ - **الرئيس:** قال إنه اكتشف عدم وجود توافق كاف في الآراء على مسار العمل الذي اقترحه ممثل جنوب أفريقيا باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين. ومع ذلك فإن تحديد مناقشة سبق أن أُجريت باستفاضة خلال الجلسات العامة للجمعية العامة سيشكل بوضوح عائقا أمام التقدم. وبالتالي فهو يقترح أن تعلِّق اللجنة نظرها في المسألة مؤقتا لتسمح لجميع الوفود بمدة قدرها ٤٨ ساعة أخرى للمناقشة.

٤٠ - **السيد كومالو** (جنوب أفريقيا): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين فقال إن مجموعته لا ترغب في أن تحرم اللجنة من فرصة إحراز تقدم في المسألة المعروضة عليها. بيد أن شركاء المجموعة المفاوضين لا بد أن يبينوا بوضوح الأساس الذي يرغبون فيه للمناقشة. وفي حين تؤيد مجموعته إجراء مزيد من المناقشة بشأن مشروع القرار الذي قدمته، لا يمكن لها أن تؤيد الحجج المقدمة تأييدا لعدم اتخاذ أي إجراء أو

لإعادة المسألة إلى رئيس الجمعية العامة. ولما كانت المجموعة قد أخذت المفاوضات السابقة بجدية شديدة ولا تود أن يُنظر إليها بوصفها غير معقولة أو بأنها ترفض تقبل إجراء أي مناقشة أخرى فهي على استعداد لقضاء الـ ٤٨ ساعة القادمة مجتمعة في أي مكان وفي أي وقت لمناقشة مجالات الخلاف المتبقية. وعليه فإن المجموعة تنتظر أن تعقد اللجنة جلسة رسمية يوم الخميس، ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، لاتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار.

٤١ - **الرئيس:** توسع في الحديث عن مقترحه السابق، فقال إنه إذا ما وافقت اللجنة فسيستخدم فترة الـ ٤٨ ساعة في إجراء مشاورات مع جميع الوفود بشأن مشروع القرار بهدف الدعوة إلى عقد جلسة في ٢٧ نيسان/أبريل لاتخاذ إجراء بشأنه.

٤٢ - **السيد كومالو** (جنوب أفريقيا): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين فقال إن من المهم التشديد على أن إجراء مزيد من المناقشات بشأن مشروع القرار سيتم في اللجنة الخامسة، حيث يمكن أن تؤخذ آراء كل دولة من الدول الأعضاء في الاعتبار.

٤٣ - **السيد بولتون** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه قد حدث بعض الخطأ في التقدير على ما يبدو، إذ أن فترة الـ ٤٨ ساعة ستنتهي في الواقع يوم الأربعاء، ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٦. ومن حق اللجنة الخامسة أن تعرف الصفة التي تنسبها مجموعة الـ ٧٧ والصين إلى الاتفاق مع رئيس الجمعية العامة بشأن المواعيد النهائية المحددة لنظر اللجنة في مقترحات الإصلاح. واستفسر عما إذا كانت المسائل التي تخرج عن اختصاص اللجنة الخامسة قد عادت، نتيجة لانقضاء الموعد النهائي الأصلي وهو ١٨ نيسان/أبريل والموعد النهائي اللاحق وهو ٢٠ نيسان/أبريل - إلى الجلسات العامة للجمعية العامة وإلى الأمين العام للنظر فيها واتخاذ إجراء تبعا لذلك، أو ما إذا كان الاتفاق يعتبر معلقا. وأضاف أن وفده يرغب أيضا في معرفة آراء رئيس اللجنة ورئيس الجمعية العامة - الذي ليس حاضرا لتقديم رد - بشأن هذه المسألة. وقال إن الجلسة الحالية تنعقد بعد مضي سبعة أيام بالفعل على انقضاء الموعد النهائي الأصلي المحدد للجنة، وأنه يجري التفكير في تأجيل آخر لمدة يومين. وفي الختام، قال إنه نظرا لأن بعض الوفود ما زالت غير موافقة على مشروع القرار الذي قدمته مجموعة الـ ٧٧ والصين، وأن المجموعة، فيما يبدو، تعتزم طرحه للتصويت في الجلسة الرسمية القادمة، للجنة، يستفسر عما يمكن أن تحققه اللجنة أو ستحققه في الـ ٤٨ ساعة القادمة.

٤٤ - **الرئيس:** ذكر بأنه كان قد اتفق مع رئيس الجمعية العامة في ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ على أن الموعد النهائي الأصلي وهو ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ المحدد للنظر في المقترحات المتعلقة بالإصلاح في اللجنة الخامسة هو موعد غير واقعي وأنه يجب إتاحة مزيد من الوقت للجنة لإجراء مناقشات. وقال إنهما أبلغا ذلك الاستنتاج للجنة في اليوم ذاته.

٤٥ - **السيد كومالو** (جنوب أفريقيا): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين فقال إن مجموعته ربما كانت سخية أكثر من اللازم عندما رأت أن نهاية فترة الـ ٤٨ ساعة المحددة لإجراء مناقشات إضافية ينبغي أن تفهم على أنها الخميس، ٢٧ نيسان/أبريل، وأنها يمكن أن توافق بسهولة على عقد جلسة يوم الأربعاء، ٢٦ نيسان/أبريل، وقال إن قصدها المعرب عنه في بيانه السابق كان واضحا على الرغم من ذلك. فقد كان يدرك تماما قرب الموعد النهائي ١٨ نيسان/أبريل، وقد أشار لدى اقتراب هذا الموعد إلى أن وقت اللجنة ينفد على الرغم من أن بعض الوفود ما زالت تنتظر تعليمات من عواصم بلدانها أو أنها تؤخر المناقشات لأسباب أخرى. وعندما جرى تمديد الموعد النهائي لمدة

يومين، ضاعفت المجموعة من جهودها في المفاوضات، ووجدت نقاطا إضافية للتوافق في الآراء واغتنمت الفرصة لإضافتها إلى مشروع قرارها الأصلي المقدم في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٦.

٤٦ - وأضاف أن رئيس الجمعية العامة قد أحال تقرير الأمين العام (A/60/692 و Corr.1) إلى اللجنة الخامسة بكامله، على أساس فهم واضح مفاده أن اللجنة الخامسة ستتخذ قرارا بشأن جميع عناصره. وأضاف أنه بينما يحترم آراء الذين أوضحوا ما يجب إحرازه من تقدم، فإنه يعتبر أن الصعوبات المتبقية تتركز في فقرتين من فقرات المشروع وأن اتخاذ قرار شامل قد أصبح في المتناول.

٤٧ - **السيد بولتون** (الولايات المتحدة الأمريكية): رحب باعتراف ممثل جنوب أفريقيا بأن رئيس الجمعية العامة قد مدد الموعد النهائي المقرر في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ بيومين فقط، وذكّر اللجنة بأنها تفكر في ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ في إرجاء اتخاذ إجراء إلى موعد آخر هو ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٦. وأضاف أنه قبل أن تتخذ اللجنة قرارا بشأن هذا التمديد لا بد لها أن تعرف ما إذا كان لا يزال هناك أي اتفاق بينها وبين رئيس الجمعية العامة بشأن المواعيد النهائية. وقال إن المرونة الظاهرة لتلك المواعيد النهائية تسبب قلقا كبيرا لوفده لأنه لم يوافق إلا على ترتيبات إحالة تقرير الأمين العام إلى اللجنة الخامسة بسبب آلية ''الارتداد العاجل'' التي تكفل أن تعود المسألة إلى الجلسات العامة للجمعية العامة وذلك نهج مطابق لذلك المستخدم في مناقشة الإصلاحات المتعلقة بالأخلاقيات في نهاية عام ٢٠٠٥. وأن التفكير في تمديد آخر إنما يدل فقط على عمق الخلاف الذي ما زال قائما. وقال إن وفده على الرغم من استعداده لأن يوافق على إتاحة مزيد من الوقت للمناقشات فلديه شك في تحقق الكثير من ذلك.

٤٨ - **السيد كومالو** (جنوب أفريقيا): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين فقال إن من الواضح أن مجموعته لم تكن هي البادئة بطلب إتاحة مزيد من الوقت، إذ أعلنت أنها على استعداد لاتخاذ إجراء فوري بتوافق الآراء بشأن مشروع القرار. وقال إن المجموعة على استعداد لإرجاء اتخاذ ذلك الإجراء احتراما للدول ومجموعات الدول التي ترغب في إجراء مزيد من المناقشات للمسألة. أما طلب إتاحة مزيد من الوقت للمناقشة فكان تقدم به الاتحاد الأوروبي وكان الاقتراح الداعي إلى إتاحة ٤٨ ساعة إضافية مقدما من الرئيس. وقال إنه يود أن يؤكد أن الأساس الوحيد الصالح لأن تقوم عليه المناقشة هو مشروع القرار الذي قدمه لتوه باسم المجموعة، لأنه يتضمن عناصر كثيرة تم التوصل إلى توافق للآراء بشأنها بعد جهد.

٤٩ - **السيد مازومدار** (الهند): قال إن وفد بلده يفهم الطلب الذي تقدم به ممثل النمسا باسم الاتحاد الأوروبي على أنه دلالة على رغبة حقيقة في التوصل إلى حل عن طريق المفاوضات. وقال إن وفودا أخرى قد تشككت في اختصاص اللجنة الخامسة بالنظر في المسألة، بينما ما زال آخرون يحضون على إرجاء النظر إلى الجزء الثاني من الدورة الستين المستأنفة. وأعرب عن أمله ببساطة في أن تشاطر جميع الوفود فهم وفده ومؤداه أنه يجب إجراء المناقشة القادمة بحسن نية، وداخل اللجنة الخامسة حتى يمكن عقد جلسة رسمية خلال ٤٨ ساعة، أو كما أوضح ممثل الولايات المتحدة - صباح يوم الأربعاء ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٦.

٥٠ - **الرئيس:** قال إنه سيعتبر أن اللجنة ترغب في مواصلة مناقشتها لتقرير الأمين العام (A/60/692 و Corr.1) وفقا لاقتراحه.

٥١ - وقد تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٢٥.